[329] وتصلى فيها، وقال: إذا اغتسل أحدكم في فضاء من الارض فليحاذر على عورته ولا يشربن أحدكم الماء من عند عروة الاناء، فانه مجتمع الوسخ، ونهى أن يبول أحد في الماء الراكد فانه منه يكون ذهاب العقل، ونهى أن يمشي الرجل في فرد نعل أو يتنعل وهو قائم، ونهي أن يبول الرجل وفرجه باد للشمس أو للقمر، وقال إذا دخلتم الغائط فتجنبوا القبلة، ونهى عن الرنة عند المصيبة ونهى عن النياحة والاستماع إليها، ونهى عن اتباع النساء الجنايز، ونهى أن يمحى شئ من كتاب الله عزوجل بالبزاق أو يكتب منه. ونهى أن يكذب الرجل في رؤياه متعمدا وقال: يكلفه الله يوم القيامة أن يعقد شعيرة وما هو بعاقدها، ونهى عن التصاوير وقال من صور صورة كلفه الله يوم القيامة أن ينفخ فيها وليس بنافخ، ونهى أن يحرق شئ من الحيوان بالنار، ونهى عن سب الديك، وقال: إنه يوقظ للصلاة، ونهى أن يدخل الرجل في سوم أخيه المسلم ونهى أن يكثر الكلام عند المجامعة، وقال: منه يكون خرس الولد، وقال: لا تبيتوا القمامة في بيوتكم وأخرجوها نهارا فانها مقعد الشيطان، وقال: لا يبيتن أحد ويده غمرة فان فعل فأصابه لمم الشيطان فلا يلومن إلا نفسه، ونهى أن يستنجي الرجل بالروث، ونهى أن تخرج المرأة من بيتها بغير إذن زوجها فان خرجت لعنها كل ملك في السماء وكل شئ تمر عليه من الجن والانس حتى ترجع إلى بيتها، ونهى أن تتزين المرأة لغير زوجها، فان فعلت كان حقا على الله عزوجل أن يحرقه بالنار. ونهى أن تتكلم المرأة عند غير زوجها وغير ذي محرم منها أكثر من خمس كلمات مما لا بد لها منه، ونهى أن تباشر المرأة المرأة ليس بينهما ثوب ونهى أن تحدث المرأة المرأة بما تخلو به مع زوجها، ونهى أن يجامع الرجل أهله مستقبل القبلة وعلى ظهر طريق عامر، فمن فعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، ونهى أن يقول الرجل للرجل: زوجني اختك حتى ازوجك اختي

---